SHIHAB JOURNAL OF HUMANITIES
Volume (2), Issue (2) (JUNE, 2026)
ISSN: 3136-2958

مجلة الشهاب للعلوم الإنسانية
المجلد (2) العدد 2 يونيو 2026
ردمد: 3136-2958

مصادر الفكر القانوني عند افلاطون وأرسطو: دراسة تحليلية مقارنة

السيد المقطوف أحمد الزناتي

طالب دكتوراه / قسم الفلسفة، كلية الآداب، جامعة الزاوية، ليبيا

mhmdup22@gmail.com

Sources of Legal Thought in Plato and Aristotle: A Comparative Analytical Study

Alssayid Al-Maqtouf Ahmed Al-Zanati

PhD student ,Department of Philosophy, Faculty of Arts, University of Zawiya, Libya

mhmdup22@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2026/7/1 تاريخ المراجعة 07/21/ 2026 تاريخ القبول:2026/7/28- تاريخ النشر:10/08/ 2026

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تحليل مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو من خلال دراسة مقارنة تحليلية شاملة وموسعة للنصوص الأساسية في الفلسفة القانونية اليونانية القديمة، مع الاستعانة بمراجع عربية وأجنبية موثقة مترجمة للعربية، ويعالج البحث إشكالية تحديد المصادر المعرفية التي استند إليها الفيلسوفان في تأسيس نظريتهما القانونية، والكشف عن أوجه التشابه والاختلاف بين منهجيتهما في فهم طبيعة القانون ومصادره ووظيفته الاجتماعية والسياسية والأخلاقية، واتبع الباحث المنهج التحليلي المقارن في معالجة النصوص الأصلية من كتاب "الجمهورية" و"القوانين"

لأفلاطون، وكتاب "الأخلاق النيقوماخية" و"السياسة" لأرسطو، مع الاستعانة بالدراسات الأكاديمية المعاصرة الموثوقة العربية والأجنبية، وتوصل البحث إلى أن أفلاطون استند إلى العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل كمصدر أساسي للقانون، مدعوماً بالقانون الإلهي والطبيعة الإنسانية الثابتة، بينما جمع أرسطو بين العدالة الطبيعية والقانون الوضعي والعرف الاجتماعي والعقل العملي والإنصاف، كما أظهر البحث أن كلا الفيلسوفين اتفقا على ضرورة ارتباط القانون بالعدالة والعقل، لكنهما اختلفا في تحديد الأساس المعرفي لهذه العلاقة وفي درجة المثالية والواقعية في التطبيق.

الكلمات المفتاحية: أفلاطون، أرسطو، الفكر القانوني، مصادر القانون، العدالة، القانون الطبيعي، القانون الوضعي، الفلسفة القانونية اليونانية، العقل الفلسفي، الإنصاف.

Abstract:

This research aims to comprehensively and extensively analyze the sources of legal thought in Plato and Aristotle through a detailed comparative analytical study of the fundamental texts in ancient Greek legal philosophy, with reliance on Arabic and foreign references translated into Arabic. The research addresses the central problem of identifying the cognitive and philosophical sources upon which the two philosophers relied in establishing their legal theories, and revealing the similarities and differences between their methodologies in understanding the nature, sources, and function of law. The researcher adopted the comprehensive comparative analytical method in processing the original texts from Plato's "Republic" and "Laws", and Aristotle's

"Nicomachean Ethics" and "Politics", with reliance on contemporary academic studies. The research concluded that Plato relied on philosophical reason and knowledge of Forms as the primary source of law, supported by divine law and fixed human nature, while Aristotle combined natural justice, positive law, social custom, practical reason, and equity. The research also showed that both philosophers agreed on the necessity of linking law with justice and reason, but differed in determining the cognitive basis of this relationship and in the degree of idealism and realism in application. The research recommended the necessity of conducting deeper comparative analytical studies of the original texts, developing specialized Arabic studies in the history of Greek legal philosophy, and benefiting from the lessons learned in developing contemporary legal theories.

Keywords: Plato, Aristotle, Legal Thought, Sources of Law, Justice, Natural Law, Positive Law, Greek Legal Philosophy, Philosophical Reason, Equity.

المقدمة:

تُعد دراسة مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو من الدراسات المهمة في تاريخ الفلسفة القانونية والسياسية الغربية لما قدّمه الفيلسوفان من إسهامات بارزة في تطوير التفكير المنهجي حول طبيعة القانون، ومصادره، ووظيفته الاجتماعية والسياسية والأخلاقية، وقد حظِيت أعمالهما باهتمام واسع من قِبل الباحثين والمفكرين عبر التاريخ، نظرًا لما تضمنته من تصورات عميقة حول العلاقة بين القانون والعدالة والعقل والفضيلة، وما كان لها من أثر في مسار تطور الفكر السياسي والقانوني الغربي اللاحق، وإن دراسة مصادر الفكر القانوني عندهما تُتيح الوقوف على جانب مهم من الجذور الفلسفية التي أسهمت في تشكيل عدد من المفاهيم التي استمرت في التأثير في النقاشات القانونية والسياسية عبر العصور.(ديوك، 2019، ص129).

ويأتي هذا البحث في سياق الاهتمام بدراسة الجذور الفلسفية التي أسهمت في تشكيل التفكير القانوني في الفلسفة اليونانية القديمة، ولا سيما عند أفلاطون وأرسطو باعتبارهما من أبرز الفلاسفة الذين قدموا تصورات منهجية حول طبيعة القانون وعلاقته بالعدالة والفضيلة، وتنظيم المجتمع والدولة؛ فقد شهِد الفكر اليوناني تطورًا تدريجيًا في طرائق تفسير القانون والعدالة تداخلت فيه التصورات الأسطورية والدينية والعُرفيّة، مع المحاولات العقلية والفلسفية لفهم النظام السياسي والاجتماعي، ومثّل أفلاطون وأرسطو مرحلة مهمة في انتقال التفكير حول القانون من مجرد التساؤل عن مصدر السلطة والقواعد المُنظمة للحياة العامة إلى البحث المنهجي في أُسس القانون وغايه وعلاقته بالعقل والعدالة والطبيعة الإنسانية، مع اختلاف واضح بين تصورات كل منهما ومقدماته الفلسفية. ،بلاتساس) (ص115 ،2024.

وقد تميز أفلاطون وأرسطو بمنهجين مختلفين في فهم القانون ومصادره، حيث مال أفلاطون إلى المثالية العقلانية القائمة على نظرية المُثُل، أما أرسطو فقد كان يميل إلى الواقعية التجريبية القائمة على الملاحظة والتصنيف، ورغم هذا الاختلاف المنهجي، فإن كلا الفيلسوفين اتفقا على أن القانون يجب أن يستند إلى مبادئ عقلانية وأخلاقية، وليس فقط إلى القوة أو العرف أو الإرادة التعسفية.(بيرنز، 2020، ص53)

ويكتسب هذا البحث أهميته من كونه يساهم في إثراء المكتبة العربية بدراسة تحليلية مقارنة متخصصة في مصادر الفكر القانوني عند الإغريق، حيث تظل الدراسات العربية في هذا المجال محدودة نسبياً مقارنة بالدراسات الغربية الغزيرة والمتنوعة، كما أن البحث يسعى إلى تقديم قراءة معاصرة للنصوص الكلاسيكية، تستفيد من التطورات المنهجية والمفاهيمية في الفلسفة القانونية المعاصرة، مع الحفاظ على الدقة النصية والفهم السياقي للنصوص الأصلية.

مشكلة البحث:

تتمحور إشكالية هذا البحث حول السؤال الأساسي الجوهري التالي: ما هي المصادر المعرفية والفلسفية الأساسية التي استند إليها أفلاطون وأرسطو في تأسيس فكرهما القانوني، وكيف يمكن فهم العلاقة بين هذه المصادر في إطار مقارن تحليلي شامل يراعي العمق الفلسفي والدقة النصية والسياق التاريخي؟، وتتفرع عن هذه الإشكالية المركزية عدة أسئلة فرعية عميقة ومتشعبة تتعلق بطبيعة المصادر العقلية والطبيعية والدينية والوضعية في فلسفة كل فيلسوف على حدة، ومدى تأثير المنهج الفلسفي العام لكل منهما على تصوره لمصادر القانون ووظيفته وشرعيته، كما تطرح الإشكالية تساؤلات حول مدى معاصرة أفكار الفيلسوفين للنظريات القانونية الحديثة، وإمكانية الاستفادة منها في تطوير الفكر القانوني المعاصر.

وتكمن صعوبة الإشكالية في عدة تحديات منهجية:

- أولاً، الحاجة إلى قراءة دقيقة للنصوص الأصلية في لغتها اليونانية أو في ترجمات موثوقة، مع فهم السياق التاريخي والفلسفي والثقافي الذي نشأت فيه.
- ثانياً، التعقيد الفلسفي لمفاهيم مثل القانون، والعدالة، والطبيعة، والعقل، والمُثُل، والتي تتطلب تحليلاً مفاهيمياً عميقاً.
- ثالثاً، التنوع في التفسيرات الأكاديمية المعاصرة لنصوص أفلاطون وأرسطو، مما يستدعي اختيار القراءات الأكثر موثوقية واتزاناً.

تساؤلات البحث:

1- ما هي المصادر المعرفية والفلسفية الأساسية التي استند إليها أفلاطون في بناء فكره القانوني، وكيف تترابط هذه المصادر في نظام فلسفي متكامل؟

2- ما هي المصادر المعرفية والفلسفية الأساسية التي استند إليها أرسطو في بناء فكره القانوني، وكيف يختلف منهجه عن منهج أفلاطون في هذا الصدد؟

3- ما أوجه التشابه والاختلاف الجوهرية بين مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو، وما الأسباب الفلسفية والمنهجية العميقة لهذه التشابهات والاختلافات؟

4- كيف أثرت الخلفية الفلسفية العامة لكل فيلسوف، خاصة نظرية المُثُل عند أفلاطون والمنهج التجريبي عند أرسطو، على تصوره لمصادر القانون وطبيعته ووظيفته؟

5- ما مدى معاصرة أفكار أفلاطون وأرسطو حول مصادر القانون للنظريات القانونية الحديثة، وما الدروس التي يمكن استخلاصها للفكر القانوني المعاصر؟

أهمية البحث:

تكتسب دراسة مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو أهميتها البالغة من عدة اعتبارات علمية وفلسفية ومنهجية عميقة ومتشعبة:

1- أن فهم المصادر المعرفية للقانون عند الإغريق يساعد في تتبع الجذور التاريخية العميقة للنظريات القانونية المعاصرة، ويكشف عن الاستمرارية والتطور في الفكر القانوني الغربي عبر العصور من اليونان إلى روما إلى العصور الوسطى إلى العصر الحديث، مما يوفر فهماً أعمق للأسس الفلسفية التي قامت عليها الأنظمة القانونية الحديثة؛ فالكثير من المفاهيم القانونية الحديثة، مثل القانون الطبيعي، والعدالة، والإنصاف، وسيادة القانون، لها جذورها العميقة في الفلسفة اليونانية القديمة، وخاصة عند أفلاطون وأرسطو.

2- أن المقارنة بين منهجي أفلاطون وأرسطو تكشف عن تنوع غني في التصورات الفلسفية للقانون داخل التراث اليوناني نفسه، مما يثري فهمنا لتعدد المناهج الممكنة في دراسة الظاهرة القانونية، ويظهر أن هناك طرقاً متعددة لفهم طبيعة القانون ومصادره ووظيفته، وهو ما يفتح آفاقاً جديدة للبحث في الفلسفة القانونية المعاصرة؛ فبينما يميل أفلاطون إلى المثالية العقلانية، يميل أرسطو إلى الواقعية التجريبية، لكن كلا المنهجين يقدم إسهامات قيمة للفكر القانوني.

3- أن دراسة هذه المصادر تساهم بشكل فعال في إثراء النقاش المعاصر حول العلاقة بين القانون والأخلاق، والقانون الطبيعي والقانون الوضعي، والعقل والعرف في التشريع، خاصة في ظل الأزمات القانونية والأخلاقية التي يشهدها العالم المعاصر، مثل أزمات الشرعية، والعدالة، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون فالأزمات المعاصرة تستفيد من العودة إلى الجذور الفلسفية العميقة للفكر القانوني، حيث تقدم النظريات الكلاسيكية رؤى ثاقبة حول الأسس المعيارية للقانون وشرعيته.

4- أن دراسة مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو تساعد في فهم التطور التاريخي لمفاهيم أساسية مثل العدالة، والمساواة، والحرية، والمواطنة، والدولة، والتي لا تزال تشكل محور النقاش القانوني والسياسي المعاصر، حيث أن هذه المفاهيم لها جذورها العميقة في الفلسفة اليونانية القديمة؛ ففهم التطور التاريخي لهذه المفاهيم يساعد في فهم أفضل لتطبيقاتها المعاصرة وإشكالياتها الراهنة.

5- أن هذه الدراسة تساهم في سد فراغ نسبي في المكتبة العربية، حيث تظل الدراسات المتخصصة في الفلسفة القانونية اليونانية القديمة محدودة مقارنة بالدراسات الغربية الغزيرة والمتنوعة، مما يجعل هذا البحث إسهاماً متواضعاً في إثراء الفكر القانوني العربي، فالدراسات العربية في هذا المجال تظل بحاجة إلى المزيد من التعمق والتنوع، خاصة في مجال الدراسات التحليلية المقارنة التي تجمع بين الدقة النصية والعمق الفلسفي.

أهداف البحث:

1- تحديد المصادر المعرفية والفلسفية الأساسية للفكر القانوني عند أفلاطون من خلال تحليل شامل ومتعمق لنصوص "الجمهورية" و"القوانين" و"السياسي"، مع بيان كيفية تكامل هذه المصادر في نظام فلسفي متماسك.

2- كشف المصادر المعرفية والفلسفية للفكر القانوني عند أرسطو من خلال دراسة موسعة لـ"الأخلاق النيقوماخية" و"السياسة" و"الخطابة"، مع توضيح العلاقة بين هذه المصادر في فكره.
3- إجراء مقارنة تحليلية شاملة ومنهجية بين منهجي الفيلسوفين في فهم مصادر القانون، مع بيان أوجه التشابه والاختلاف وأسبابها الفلسفية العميقة.
4- بيان تأثير الخلفية الفلسفية العامة لكل فيلسوف على نظريته القانونية، خاصة نظرية المُثُل عند أفلاطون والمنهج التجريبي والتصنيفي عند أرسطو.
5- تقييم مدى مساهمة أفكار الفيلسوفين في تطور الفكر القانوني الغربي عبر العصور، من الرومان إلى العصور الوسطى إلى العصر الحديث.

أسباب اختيار الموضوع:

1- الأهمية التاريخية المركزية والجوهرية لأفلاطون وأرسطو في تأسيس الفلسفة القانونية والسياسية الغربية، حيث لا يمكن فهم تطور الفكر القانوني الغربي دون العودة إلى جذوره اليونانية العميقة، حيث أن الكثير من المفاهيم القانونية الحديثة لها أصولها في فلسفة هذين الفيلسوفين.
2- الحاجة الماسة إلى دراسات عربية متخصصة ومحكمة في المصادر المعرفية للقانون عند الإغريق، حيث تظل المكتبة العربية فقيرة نسبياً في هذا المجال مقارنة بالدراسات الغربية الغزيرة والمتنوعة.
3- الإسهام المحتمل لهذه الدراسة في إثراء النقاش المعاصر حول مصادر القانون وشرعيته، خاصة في ظل الأزمات القانونية والأخلاقية التي يشهدها العالم المعاصر، مثل أزمات العدالة، والمساواة، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون.
4- الرغبة في تقديم قراءة تحليلية مقارنة شاملة تجمع بين الدقة النصية والعمق الفلسفي والفهم السياقي، تتجاوز القراءات السطحية أو الانتقائية لنصوص أفلاطون وأرسطو.
5- الأهمية التربوية والتعليمية لهذا الموضوع، حيث يمكن أن يساهم في تطوير مناهج تدريس الفلسفة القانونية في الجامعات العربية، وإثراء النقاش الأكاديمي بين الطلاب والباحثين.

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث على المنهج التحليلي المقارن الشامل، الذي يجمع بين التحليل النصي الدقيق والمتعمق للنصوص الأصلية، والمقارنة المنهجية المنظمة بين الرؤيتين الفلسفيتين، مع مراعاة السياق التاريخي والفلسفي والثقافي، وقد تم تطبيق هذا المنهج من خلال الخطوات المنهجية التالية:

1- جمع النصوص الأساسية المتعلقة بالفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو من المصادر الأولية الموثوقة والمعتمدة أكاديمياً، بما في ذلك النسخ اليونانية الأصلية والترجمات الإنجليزية والفرنسية الموثوقة، مع الاستعانة بالتفاسير الأكاديمية المعاصرة.
2- تحليل هذه النصوص تحليلاً مفاهيمياً وفلسفياً عميقاً لاستخراج المصادر المعرفية للقانون، مع بيان العلاقات المنطقية والفلسفية بين هذه المصادر في نظام كل فيلسوف.
3- إجراء مقارنة منهجية منظمة بين الرؤيتين، مع بيان أوجه التشابه والاختلاف في مصادر الفكر القانوني، وتحليل الأسباب الفلسفية والمنهجية العميقة لهذه التشابهات والاختلافات.

4- تقييم النتائج في ضوء التطورات المعاصرة في الفلسفة القانونية، مع استخلاص الدروس المستفادة لتطوير الفكر القانوني المعاصر.

الدراسات السابقة:

1- دراسة شاينر (1994)، بعنوان: «نظرية أرسطو في الإنصاف»- مجلة لويولا في لوس أنجلوس للقانون.

هدفت دراسة شاينر إلى تحليل نظرية أرسطو في الإنصاف (epieikeia) وتطبيقاتها في الفكر القانوني المعاصر. وأشارت الدراسة إلى أن الإنصاف عند أرسطو هو تصحيح للعدالة القانونية، مما يسمح بمرونة في تطبيق القانون مع الحفاظ على روح العدالة، وأوضحت الدراسة أن نظرية أرسطو في الإنصاف تشكل إسهاماً أساسياً في فهم العلاقة بين القانون العام والعدالة الخاصة، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً لمفهوم الإنصاف وأهميته في الفكر القانوني.

2- دراسة شانكي (2008)، بعنوان: «إحياء مذهب أرسطو في الإنصاف»- القانون والثقافة والعلوم الإنسانية.

هدفت دراسة شانكي إلى الدفاع عن الأهمية المعاصرة لمذهب أرسطو في الإنصاف (epieikeia)، مع تجنب التجريد المفرط أو التمسك بالتفاصيل دون مراعاة الفجوة الزمنية بيننا وبين أرسطو، واستعانت الدراسة بفلسفة هايدغر لتقديم حساب أكثر دقة لمذهب أرسطو في الإنصاف، وأوضحت الدراسة أن انغماس أرسطو الواضح في التفاصيل الملموسة لمجتمعه المباشر ليس قيداً على مذهبه، بل قوة، لأننا نحن أيضاً منغمسون في اللوغوس، في ترتيب خلفي ليس تحت إرادتنا، لكننا نواجه صعوبة أكبر في رؤيته، وأظهرت الدراسة أن الإنصاف عند أرسطو يتطلب قبل كل شيء مشاركة خبيرة مع اللوغوس، والإنصاف يطلب منا أولاً أن نعترف بأن اللوغوس موجود، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً لمفهوم الإنصاف عند أرسطو وأهميته المعاصرة.

3- دراسة بليلط (2019)، بعنوان: «مقارنة بين كتاب الجمهورية وكتاب القوانين لأفلاطون»- موقع الألوكة.

هدفت دراسة بليلط إلى تقديم التصور السياسي العام للفلسفة الأفلاطونية من خلال عرض مجمل لأهم الأفكار التي ضمنها أفلاطون في كتابه "الجمهورية"، مع تبيان المنقلبات التي سيعرفها موقفه في محاورة "القوانين"، وأوضحت الدراسة أن أفلاطون في "القوانين" راهنت على دراسة التشريعات الصالحة واللازمة للمدينة الفاضلة، بحيث يكون الحاكم والمحكوم معا خاضعين لها ولسلطتها، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً للتحول من المثالية إلى الواقعية في فكر أفلاطون القانوني.

4- دراسة ديوك (2019)، بعنوان: «العدالة الطبيعية والقانون الطبيعي»- في كتاب: أرسطو والقانون: سياسة النوموس.

هدفت دراسة ديوك إلى تحليل مفهوم العدالة الطبيعية والقانون الطبيعي عند أرسطو، خاصة في سياق تطور نظرية القانون الطبيعي في الفكر الغربي، وأشارت الدراسة إلى أن تمييز أرسطو بين العدالة الطبيعية والوضعية يتضمن أن الطبيعة تخدم كأساس معياري للقانون، مما يجعل أرسطو أحد الرواد الأوائل لنظرية القانون الطبيعي، وأوضحت الدراسة أن نظرية أرسطو تختلف عن النظريات اللاحقة للقانون الطبيعي، خاصة نظرية الرواقيين وتوما الأكويني، في تأكيدها على قابلية القوانين الطبيعية للتغير والنسبية، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً لأرسطو كأحد مؤسسي نظرية القانون الطبيعي.

5- دراسة لاوتنر (2023)، بعنوان: «أرسطو والعدالة الطبيعية»- مجلة بازماني للقانون.

هدفت دراسة لاوتنر إلى تقديم صورة مفصلة ودقيقة للعلاقة بين العدالة الطبيعية والعدالة الوضعية في فلسفة أرسطو، خاصة في الكتاب الخامس من "الأخلاق النيقوماخية"، وأشارت الدراسة إلى أن أرسطو يميز بين ثلاثة عناصر في العدالة: السياسية، والطبيعية، والعرفية/القانونية، وأظهرت الدراسة أن العدالة الطبيعية والعدالة الوضعية مرتبطتان معاً بشكل وثيق، حيث يمكن للقاعدة العامة أن تتوافق مع العدالة الطبيعية قبل وبعد سَنِّها، كما أوضحت الدراسة أن العدالة الطبيعية عند أرسطو لا تعني الانتظام الصارم، لأن الطبيعة نفسها تسمح بالتباينات، والقوانين الطبيعية تنطبق فقط في معظم الحالات، مما يفسح المجال للإنصاف، وتُفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً لمفهوم العدالة الطبيعية عند أرسطو وعلاقتها بالقانون الوضعي والإنصاف.

6- دراسة إبراهيم (2023)، بعنوان: «في مفهوم العدل وتساؤلاته من منظور أرسطو»- معهد المعارف الحكمية.

هدفت دراسة إبراهيم إلى عرض بعض تصورات أرسطو عن العدل، وما يرتبط به من بعض التساؤلات، واعتبرت الدراسة أن أرسطو اعتبر العدل هو المساواة والقانون، فالمساواة هي الحد الأوسط بين حدين الأكثر والأقل، وأوضحت الدراسة أن أرسطو ميز بين العدل التوزيعي والعدل التصحيحي، وأن الإنصاف يصحح خطأ القانون، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً لمفهوم العدل والإنصاف عند أرسطو.

7- دراسة بلاتساس (2024)، بعنوان: «استخدام منهج القانون المقارن في قطع كلاسيكية لأرسطو وأفلاطون»- مجلة القانون المقارن.

هدفت دراسة بلاتساس إلى استكشاف الجذور الأفلاطونية والجوهر الأرسطي لموضوع أكاديمي رائد مثل القانون المقارن، وأشارت الدراسة إلى أن رحلة القانون المقارن تبدأ مع أفلاطون وأرسطو، رغم أن أرسطو هو من وضع القانون المقارن على سكته الأكاديمية من خلال تحليله المنهجي والمقارن الواسع للدساتير، وأوضحت الدراسة أن أفلاطون وأرسطو قدما مساهمات أساسية في تطور الفكر القانوني المقارن، من خلال تحليلهما للمقارنات بين الأنظمة القانونية المختلفة، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها إطاراً منهجياً للمقارنة بين الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو.

5- دراسة دا كونها (2026)، بعنوان: «النوموس والديكي في قوانين أفلاطون»- مجلة أرخاي.

هدفت دراسة دا كونها إلى تحليل مفهوم القانون (نوموس) والعدالة (ديكي) في كتاب "القوانين" لأفلاطون، خاصة في ضوء تراجع أفلاطون عن مشروع "الجمهورية" المعتمد على الفيلسوف–الملك، وأشارت الدراسة إلى أن أفلاطون في "القوانين" أسس مقترحه السياسي النهائي على القاعدة القانونية، كتعبير جماعي عن العقلانية المشتركة بين البشرية والكون، وأوضحت الدراسة أن أفلاطون استلهم من فكرة العدالة الكونية للفلاسفة الأيونيين الأوائل، وخاصة هرقليطس، لتطوير مفهومه للقانون، وأظهرت الدراسة أن أفلاطون يرى أن العقلانية التي تحكم الكون توجه كل شيء نحو خير الكل، وأن العدالة في المجال البشري هي نتيجة لقانون الجذب الذي يجذب الظالم إلى حيث تسود الظلم، والعادل إلى حيث تسود العدالة، وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تقديمها تحليلاً عميقاً لمفهوم القانون والعدالة في "القوانين" وعلاقتهما بالعقل الكوني.

خطة البحث:

1- **التمهيد:** التأصيل المفاهيمي والتاريخي لموضوع مصادر الفكر القانوني، ويشمل تعريف المفاهيم الأساسية، والخلفية التاريخية، والإطار النظري للبحث.

2- **المبحث الأول: مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون،** ويشمل ثلاثة مطالب: العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل، القانون الإلهي والطبيعة الإنسانية، القانون الوضعي والتشريع العملي.

3- **المبحث الثاني: مصادر الفكر القانوني عند أرسطو،** ويشمل ثلاثة مطالب: العدالة الطبيعية والقانون الطبيعي، القانون الوضعي والعرف الاجتماعي، العقل العملي والإنصاف (Epieikeia).

4- **المبحث الثالث: دراسة مقارنة بين مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو،** ويشمل ثلاثة مطالب: أوجه التشابه في المصادر المعرفية، أوجه الاختلاف المنهجي والمفاهيمي، تأثير الخلفية الفلسفية على النظرية القانونية.

5- **المبحث الرابع: تقييم نقدي لمصادر الفكر القانوني عند الفيلسوفين،** ويشمل ثلاثة مطالب: الإسهامات الأساسية في تاريخ الفكر القانوني، الحدود والإشكاليات المنهجية، الدروس المستفادة للفكر القانوني المعاصر.

6- **الخاتمة:** وتشمل أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وأهم التوصيات والبحوث المستقبلية.

التمهيد:

التأصيل المفاهيمي والتاريخي للموضوع:

المفاهيم الأساسية:

قبل الدخول في تحليل مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو، لا بد من تأصيل المفاهيم الأساسية التي ستُستخدم في هذا البحث، وبيان دلالاتها اللغوية والفلسفية والقانونية، لأن الدقة المفاهيمية شرط منهجي أساسي لأي دراسة فلسفية جادة.

مفهوم مصادر الفكر القانوني:

يُقصد بـ"مصادر الفكر القانوني" في هذا البحث الأسس المعرفية والمبادئ الفلسفية والجذور الفكرية التي يستند إليها الفيلسوف في بناء نظريته حول طبيعة القانون ووظيفته وشرعيته ومصادره الملزمة، وتشمل هذه المصادر عدة أنواع مترابطة: المصادر العقلية (العقل النظري والعقل العملي)، المصادر الطبيعية (الطبيعة الإنسانية والثوابت الكونية)، المصادر الدينية (القانون الإلهي والوحي)، المصادر الوضعية (العرف والتشريع البشري)، والمصادر التجريبية (التجربة الإنسانية والتاريخ).

ويختلف مفهوم "المصادر" في هذا السياق عن مفهوم "مصادر القانون" في الفقه القانوني الحديث، حيث يركز الأخير على المصادر الرسمية الملزمة مثل التشريع والعرف والقضاء، بينما يركز مفهومنا هنا على الأسس الفلسفية والمعرفية العميقة التي تقوم عليها هذه المصادر الرسمية.

مفهوم الفكر القانوني:

أما "الفكر القانوني" فيشمل مجموع الأفكار والنظريات والمفاهيم المتعلقة بطبيعة القانون، ومصادره، ووظيفته الاجتماعية والسياسية، وعلاقته بالأخلاق والعدالة والشرعية، وفي السياق اليوناني القديم، كان الفكر القانوني جزءاً

لا يتجزأ من الفلسفة السياسية والأخلاقية، حيث لم تكن هناك حدود فاصلة بوضوح بين هذه المجالات المعرفية، بل كانت تشكل نظاماً فلسفياً متكاملاً (ديوك، 2019، ص131).

ويشمل الفكر القانوني عند الإغريق عدة أبعاد: البعد الأنطولوجي (طبيعة القانون ووجوده)، البعد المعرفي (مصادر معرفة القانون)، البعد المعياري (معايير شرعية القانون)، البعد الوظيفي (وظيفة القانون في المجتمع)، والبعد التطبيقي (تطبيق القانون وإنفاذه).

مفهوم القانون (Nomos):

في الفلسفة اليونانية، يُستخدم مصطلح "نوموس (Nomos) "للإشارة إلى القانون، لكن هذا المصطلح يحمل دلالات أوسع من المفهوم الحديث للقانون؛ فالنوموس يشمل ليس فقط القوانين المكتوبة، بل أيضاً الأعراف، والتقاليد، والاتفاقيات الاجتماعية، والمعايير الأخلاقية، وهو يقابل مصطلح "فيزيس (Physis) "الذي يشير إلى الطبيعة.

وقد دار جدل فلسفي عميق بين المفكرين اليونانيين حول العلاقة بين النوموس والفيزيس، حيث رأى بعضهم أن القانون مجرد اتفاق بشري متغير، بينما رأى آخرون أن هناك قوانين طبيعية ثابتة تتجاوز الأعراف البشرية.

مفهوم العدالة (Dike):

العدالة (Dike) هي مفهوم مركزي في الفكر القانوني اليوناني، وتشير إلى الاستقامة، والتوازن، والإنصاف، وإعطاء كل ذي حق حقه، وقد تطور مفهوم العدالة من دلالاته الدينية والأسطورية في الشعر اليوناني القديم إلى دلالاته الفلسفية والعقلانية عند أفلاطون وأرسطو.

مفهوم القانون الطبيعي:

القانون الطبيعي يشير إلى المبادئ القانونية الثابتة والمطلقة التي تستند إلى الطبيعة الإنسانية أو النظام الكوني، والتي تتجاوز القوانين الوضعية المتغيرة، وقد طور أرسطو مفهوماً متميزاً للقانون الطبيعي يختلف عن النظريات اللاحقة للرواقيين وتوما الأكويني.

مفهوم الإنصاف (Epieikeia):

الإنصاف (Epieikeia) هو مفهوم أرسطي مهم يشير إلى تصحيح العدالة القانونية عندما تكون القوانين العامة غير مناسبة للحالات الخاصة، وهو ليس بديلاً عن العدالة، بل شكل أعلى منها يتطلب حكمة عملية.

الخلفية التاريخية:

نشأ الفكر القانوني اليوناني في سياق تاريخي معقد ومتعدد الأبعاد، تميز بالتحول الجذري من الأنظمة القبلية والعرفية ما قبل السياسية إلى الدول–المدن (Polis) ذات الأنظمة القانونية المكتوبة والمؤسسات السياسية المنظمة، وقد أثرت هذه التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بشكل عميق وجوهري على التفكير الفلسفي في طبيعة القانون ومصادره ووظيفته.

المرحلة ما قبل السياسية:

في المرحلة ما قبل السياسية، كان القانون يُفهم أساساً كتعبير عن العرف والتقاليد القبلية، التي تنتقل شفوياً من جيل إلى جيل، وكان للدين والأساطير دور كبير في إضفاء الشرعية على هذه الأعراف، حيث كانت تُنسب إلى الآلهة أو الأبطال الأسطوريين، ولم يكن هناك تمييز واضح بين القانون والأخلاق والدين، بل كانت تشكل نظاماً متكاملاً من المعايير الاجتماعية.

ظهور الدول–المدن:

مع ظهور الدول–المدن في القرنين السابع والسادس قبل الميلاد، حدث تحول جذري في مفهوم القانون ومصادره؛ فأصبحت القوانين تُسن بشكل مكتوب من قبل المؤسسات السياسية، وأصبحت هناك حاجة إلى تبرير عقلاني لشرعية هذه القوانين، وقد أدى هذا التحول إلى ظهور جدل فلسفي عميق حول مصادر القانون: هل هي العرف والتقاليد، أم العقل الإنساني، أم الطبيعة، أم الإرادة الإلهية؟

السياق الأثيني:

نشأ أفلاطون وأرسطو في سياق أثينا الكلاسيكية، التي شهدت ذروة الديمقراطية الأثينية في القرن الخامس قبل الميلاد، ثم أزمة هذه الديمقراطية بعد حرب البيلوبونيز ومحاكمة سقراط، وقد أثر هذا السياق بشكل عميق على فكر الفيلسوفين القانوني؛ فأفلاطون، الذي تأثر بمحاكمة سقراط وموته، طور رؤية نقدية للديمقراطية الأثينية، ودعا إلى حكم الفلاسفة؛ أما أرسطو، فقد كان أكثر واقعية، ودعا إلى دستور مختلط يجمع بين عناصر الديمقراطية والأرستقراطية.

الإطار النظري للبحث:

يستند هذا البحث إلى إطار نظري متعدد الأبعاد يجمع بين التحليل النصي الدقيق، والفهم السياقي العميق، والمقارنة المنهجية المنظمة؛ فالنصوص الأفلاطونية والأرسطية لا تُفهم بمعزل عن السياق التاريخي والفلسفي والثقافي الذي نشأت فيه، كما أنها تتطلب قراءة دقيقة للكلمات والمفاهيم في لغتها الأصلية أو في ترجمات موثوقة ومعتمدة أكاديمياً.

وقد اعتمد الباحث في هذا الإطار على النسخ المعتمدة من نصوص أفلاطون وأرسطو، خاصة طبعات أكسفورد وكامبريدج، وعلى الدراسات الأكاديمية المعاصرة التي تقدم قراءات موثوقة ومتوازنة لهذه النصوص، مع تجنب القراءات الانتقائية أو المتحيزة، كما استعان الباحث بالتفاسير الكلاسيكية والمعاصرة للنصوص، خاصة تفاسير الكتب السياسية والقانونية في "الجمهورية" و"القوانين" و"الأخلاق النيقوماخية" و"السياسة."

ويتضمن الإطار النظري عدة مبادئ منهجية:

- أولاً، مبدأ الدقة النصية، الذي يتطلب الالتزام بالنص الأصلي وتجنب التأويلات البعيدة.
- ثانياً، مبدأ السياق التاريخي، الذي يتطلب فهم النصوص في سياقها الزمني والثقافي.
- ثالثاً، مبدأ المقارنة المنهجية، الذي يتطلب مقارنة الرؤيتين بشكل متوازن ومنصف. رابعاً، مبدأ التكامل المعرفي، الذي يتطلب فهم الفكر القانوني كجزء من نظام فلسفي متكامل.

المبحث الأول: مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون

المطلب الأول: العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل

يُعد العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل من أهم وأبرز مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون، بل يمكن القول إنه المصدر الأساسي والأصيل الذي تستند إليه بقية المصادر الأخرى، ففي كتاب "الجمهورية"، الذي يُعد من أهم الأعمال الفلسفية في تاريخ الفكر الغربي، يقدم أفلاطون رؤية مثالية وعميقة للدولة العادلة، حيث يكون القانون تعبيراً خالصاً ومباشراً عن المعرفة الفلسفية بالمُثُل الأزلية والثابتة، وخاصة مُثُل العدالة والخير والجمال.

ويشير أفلاطون في "الجمهورية" إلى أن الشرط الأساسي لتحقيق الدولة العادلة هو أن "يصير الفلاسفة ملوكاً، أو أن يصير الملوك الحاليون فلاسفة حقيقيين وكاملين"، وذلك لأن الفيلسوف وحده يمتلك المعرفة الحقيقية بالمُثُل الأزلية التي تؤهله لتشريع القوانين العادلة والصحيحة.(أفلاطون، الجمهورية، 473د).

وهذا الشرط ليس تعبيراً عن نزعة استبدادية، بل عن قناعة فلسفية عميقة بأن المعرفة الحقيقية بالعدالة لا يمتلكها إلا من تدرب طويلاً على التأمل الفلسفي في المُثُل، ويرى أفلاطون أن القانون الحقيقي والأصيل يجب أن يستند إلى "التوزيع الذي يحدده العقل(tê·n tou nou dianomê··)"، حيث يُعرّف القانون في كتاب "القوانين" بأنه: "التوزيع "ordained by understanding أو "التدبير "ordained by reason (أفلاطون، القوانين، 4.713هـ–714أ)، وهذا التعريف العميق يعني أن القانون ليس مجرد مجموعة من القواعد الوضعية المتغيرة والعشوائية، بل هو تعبير عن نظام عقلاني أزلي وثابت يتجاوز الزمان والمكان، ويمكن للعقل الفلسفي المدرب أن يدركه ويشرعه،

ويؤكد أفلاطون في "الجمهورية" أن العدالة هي "أن يؤدي كل شخص وظيفته الخاصة به" (433ب)، حيث ما هو "خاص به" ليس ما يستطيع الحصول عليه بالقوة أو بالحيلة، بل ما هو أفضل له وفقاً لطبيعته ومكانته في النظام الكوني (586هـ)، وهذا التعريف العميق للعدالة يستند إلى معرفة فلسفية دقيقة بطبيعة الإنسان ووظيفته في الكون، وهي معرفة لا يمتلكها إلا الفيلسوف المتدرب على التأمل في المُثُل والتخلص من قيود العالم الحسي.

المطلب الثاني: القانون الإلهي والطبيعة الإنسانية

إلى جانب العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل، يستند أفلاطون في فكره القانوني إلى مصدرين إضافيين مترابطين هما: القانون الإلهي والطبيعة الإنسانية الثابتة، وهذه المصادر لا تنفصل عن العقل، بل تُعد تعبيرات مختلفة عن النظام العقلاني للكون.

في كتاب "القوانين"، الذي يُعد من آخر أعمال أفلاطون، يؤكد الفيلسوف بشكل صريح وقوي أن "القانون له أصل إلهي"، حيث يشير إلى أن "العقل الإلهي هو حاكم السماوات، والقانون ليس شيئاً آخر غير تدبير العقل" (أفلاطون، القوانين، 1.644د)، وهذا يعني أن القانون البشري يجب أن يتوافق مع النظام الإلهي للكون، وأن المشرع الحكيم هو من يستطيع إدراك هذا النظام وتطبيقه في التشريع البشري.

ويرى أفلاطون أن الآلهة هي النموذج الأعلى للعدالة والحكمة، وأن القوانين البشرية يجب أن تحاكي القوانين الإلهية، وفي "القوانين"، يخصص أفلاطون جزءاً كبيراً للحديث عن الدين والتقوى، ويرى أن التربية الدينية ضرورية لتوجيه النفوس نحو الخير والعدالة.

إلى جانب القانون الإلهي، يستند أفلاطون في فكره القانوني إلى الطبيعة الإنسانية الثابتة، حيث يرى أن القانون يجب أن يتناسب مع الطبيعة الفطرية للإنسان وقدراته العقلية والأخلاقية؛ ففي "الجمهورية"، يقسم أفلاطون المجتمع إلى أربع طبقات رئيسية تتناسب مع الطبيعة الإنسانية: طبقة الحرفيين والتجار (التي تسود فيها الشهوة)، وطبقة المزارعين (التي تسود فيها الحاجة)، وطبقة الجنود (التي تسود فيها الشجاعة)، وطبقة الحكام والفلاسفة (التي تسود فيها الحكمة).

والعدالة عند أفلاطون هي العلاقة الصحيحة والمتناغمة بين هذه الطبقات الأربع، وهي علاقة تستند إلى الطبيعة (physis)وليس إلى العرف أو الاتفاق البشري (nomos)؛ فالعدالة "باعتبارها طبيعة وليس عرفاً، هي مطلقة ولا تتغير، وهي موضوع معرفة حقيقية وليس مجرد رأي" (أفلاطون، الجمهورية، الكتاب الرابع).

المطلب الثالث: القانون الوضعي والتشريع العملي

على الرغم من تركيز أفلاطون على المصادر العقلية والإلهية والطبيعية للقانون، فإنه لا يهمل تماماً الجانب الوضعي والتشريعي العملي، ففي كتاب "القوانين"، يقدم أفلاطون تفصيلاً دقيقاً وشاملاً للتشريعات العملية التي يجب أن تحكم الدولة المثالية، بما في ذلك قوانين الأسرة، والملكية، والتعليم، والعبودية، والعقوبات، والشعائر الدينية (أفلاطون، القوانين، الكتب4-12).

يقر أفلاطون بأن القوانين الوضعية قد تختلف من دولة إلى أخرى حسب الظروف التاريخية والاجتماعية والجغرافية، لكنه يشترط أن تظل هذه القوانين متوافقة مع المبادئ العقلية والإلهية والطبيعية الثابتة، ففي "القوانين"، يناقش أفلاطون آراء بعض المفكرين الذين يقولون إن "العدالة هي مصلحة الأقوى"، ويرد عليهم بأن القوانين التي يضعها الحاكم يجب أن تستند إلى العقل والعدالة وليس إلى القوة فقط (أفلاطون، القوانين، 4.714أ).

ويرى أفلاطون أن القوانين الوضعية يجب أن تُسن من قبل مشرعين حكماء، خضعوا لتدريب فلسفي وأخلاقي، ويستطيعون إدراك المبادئ الثابتة وتطبيقها في الظروف المتغيرة، وفي "القوانين"، يخصص أفلاطون جزءاً كبيراً لتدريب المشرعين، ويرى أن التشريع فن يحتاج إلى معرفة وخبرة.

ويؤكد أفلاطون على أهمية التربية والتعليم في تطبيق القوانين، حيث يرى أن القانون لا يكفي وحده لضمان العدالة، بل يجب أن يصاحبه تعليم وتربية يوجهان النفوس نحو الخير والعدالة. وهذا يعني أن مصدر فعالية القانون ليس فقط سلطته الإلزامية وعقوباته، بل أيضاً قدرته على توجيه النفوس وتربيتها نحو الفضيلة (أفلاطون، القوانين، 1.644د).

المبحث الثاني: مصادر الفكر القانوني عند أرسطو

المطلب الأول: العدالة الطبيعية والقانون الطبيعي

يُعد أرسطو من أوائل الفلاسفة الذين طوروا نظرية متميزة ومتكاملة للعدالة الطبيعية والقانون الطبيعي، والتي أثرت بشكل عميق في تطور الفكر القانوني الغربي عبر العصور؛ ففي الكتاب الخامس من "الأخلاق النيقوماخية"، الذي يُعد من أهم النصوص في تاريخ الفلسفة القانونية، يميز أرسطو بشكل دقيق ومنهجي بين نوعين أساسيين من العدالة السياسية: العدالة الطبيعية (phusikon dikaion)، والعدالة الوضعية أو العرفية أو القانونية (nomikon dikaion).

ويعرف أرسطو العدالة الطبيعية بأنها "التي لها نفس القوة والفعالية في كل مكان، ولا تعتمد على قبولنا لها أو عدم قبولنا، أو على معرفتنا بها أو جهلنا بها" (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1134ب)، وهذا التعريف العميق يشير إلى أن أرسطو يؤمن بوجود مبادئ عدالة ثابتة ومطلقة تتجاوز الاختلافات الثقافية والاجتماعية والجغرافية، وهي مبادئ تستند إلى الطبيعة الإنسانية الثابتة والنظام الكوني العقلاني.

ومع ذلك، فإن أرسطو لا يعتبر أن كل قواعد العدالة مطلقة وثابتة بشكل صارم، بل يرى أن "جميع قواعد العدالة قابلة للتغير والتعديل"، حتى تلك المستندة إلى الطبيعة، لأن الطبيعة نفسها تسمح بالتباينات والاختلافات (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1134ب)، وهذا الموقف يمثل توازناً دقيقاً بين الثبات والتغير، وبين المطلق والنسبي.

ويرى ديوك (2019) أن تمييز أرسطو الدقيق بين العدالة الطبيعية والوضعية "يتضمن بالفعل أن الطبيعة تخدم كأساس معياري وأخلاقي للقانون"، مما يجعل أرسطو أحد الرواد الأوائل والمؤسسين الحقيقيين لنظرية القانون الطبيعي في الفكر الغربي (ديوك، 2019، ص135).

ومع ذلك فإن نظرية أرسطو في القانون الطبيعي تختلف اختلافاً جوهرياً عن النظريات اللاحقة للقانون الطبيعي، خاصة نظرية الرواقيين وتوما الأكويني، في تأكيدها على قابلية القوانين الطبيعية للتغير والنسبية والمرونة.

المطلب الثاني: القانون الوضعي والعرف الاجتماعي

إلى جانب العدالة الطبيعية، يولي أرسطو اهتماماً كبيراً ومركزياً للقانون الوضعي والعرف الاجتماعي كمصدر أساسي وشرعي للتشريع؛ ففي "الأخلاق النيقوماخية"، يعطي أرسطو أمثلة توضيحية دقيقة على القوانين الوضعية التي "في البداية لا فرق أن تكون هكذا أوotherwise ، لكن بمجرد وضعها وسنها تصبح ملزمة ونافذة"، مثل تحديد فدية الأسير بمينا واحدة، أو التضحية بكبش بدلاً من شاتين، أو القوانين التي تسنها مدن معينة مثل برازيوس (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1134ب).

ويؤكد أرسطو أن القوانين الوضعية تختلف من مجتمع إلى آخر، وأنها تعبر عن العرف الاجتماعي والقيم الخاصة بكل مجتمع، وظروفه التاريخية والجغرافية والاقتصادية، ومع ذلك فإن هذا لا يعني أن أرسطو يعتبر القوانين الوضعية مجرد تعبير عن القوة أو المصلحة الضيقة، بل يرى أنها يجب أن تظل متوافقة مع مبادئ العدالة الطبيعية والثوابت الأخلاقية (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1134ب).

في كتاب "السياسة"، يطور أرسطو نظرية أكثر تفصيلاً وعمقاً حول العلاقة بين القانون والدستور، حيث يعرف الدستور (politeia) بأنه "طريقة تنظيم مكاتب الدولة–المدينة، وخاصة المكتب السيادي الذي يسيطر على كل المكاتب الأخرى" (أرسطو، السياسة، 3.6.1278ب8–10)، ويشير أرسطو إلى أن القوانين يجب أن تتناسب مع نوع الدستور السائد في الدولة، وأن العدالة السياسية تتطلب توازناً دقيقاً بين المبادئ الطبيعية والاعتبارات الوضعية (أرسطو، السياسة، 3.1.1274ب32–41).

المطلب الثالث: العقل العملي والإنصاف (Epieikeia)

من أهم وأعمق إسهامات أرسطو في الفكر القانوني تطويره لمفهوم الإنصاف (epieikeia) كمصدر تكميلي وتصحيحي للقانون، والذي يُعد من أكثر المفاهيم الأرسطية عمقاً وتأثيراً في تاريخ الفكر القانوني، ففي الكتاب الخامس من "الأخلاق النيقوماخية"، يخصص أرسطو فصلاً كاملاً ومفصلاً لمناقشة العلاقة الدقيقة بين الإنصاف والعدالة، حيث يعرف الإنصاف بأنه "تصحيح للعدالة القانونية حيث تكون ناقصة بسبب عموميتها" (1137ب12–13).

ويشرح أرسطو بشكل مفصل أن القوانين تُسن بشكل عام وشامل، بينما القضايا التي يواجهها القضاة والمحاكم تكون خاصة ومعينة ومحددة، وعندما لا تنطبق القوانين العامة بشكل مناسب وعادل على حالة معينة وخاصة،

يجب على القاضي أو الحاكم أن يصحح هذا النقص من خلال تطبيق مبدأ الإنصاف، الذي يراعي الظروف الخاصة للحالة (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1137أ31-1138أ3).

ويرى شاينر (1994) أن نظرية أرسطو في الإنصاف "تشكل إسهاماً أساسياً وجوهرياً في فهم العلاقة بين القانون العام والعدالة الخاصة"، حيث تسمح بمرونة ضرورية في تطبيق القانون مع الحفاظ على روح العدالة والجوهر الأخلاقي للقانون (شاينر، 1994، ص 589)، كما يؤكد أرسطو أن "الإنصاف عدل، لكنه أفضل من شكل من أشكال العدل"، مما يعني أن الإنصاف ليس بديلاً عن العدالة أو نقضاً لها، بل هو شكل أعلى وأكمل منها، يحقق العدالة في الحالات التي تعجز فيها القوانين العامة عن تحقيقها (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1137ب).

ويعتبر أرسطو أن العقل العملي (phronesis) هو القدرة التي تمكن الإنسان من تطبيق مبدأ الإنصاف بشكل صحيح، حيث يتطلب الأمر حكمة عملية وخبرة لتقدير الظروف الخاصة لكل حالة وتعديل تطبيق القانون العام وفقاً لها.

المبحث الثالث: دراسة مقارنة بين مصادر الفكر القانوني

المطلب الأول: أوجه التشابه في المصادر المعرفية

على الرغم من الاختلافات المنهجية والفلسفية العميقة بين أفلاطون وأرسطو، فإن هناك عدة أوجه تشابه جوهرية ومهمة في مصادر الفكر القانوني عند الفيلسوفين، تعكس الانتماء إلى التراث الفلسفي اليوناني المشترك، والتأثر بالسياق التاريخي والثقافي الأثيني.

1- **كلا الفيلسوفين يتفقان بشكل أساسي على أن القانون يجب أن يستند إلى مبادئ عقلانية وشرعية، وليس فقط إلى القوة الغاشمة أو العرف العشوائي أو الإرادة التعسفية:** فأفلاطون يؤكد على دور العقل الفلسفي النظري كمصدر أساسي للقانون، وأرسطو يؤكد على دور العقل العملي(phronesis) ، لكن كلاهما يرى أن العقل بمختلف أشكاله مصدر أساسي للشرعية القانونية (بلاتساس، 2024، ص120).
2- **يتفق الفيلسوفان على وجود علاقة وثيقة وعضوية بين القانون والعدالة، حيث لا يمكن فصل القانون عن العدالة:** فأفلاطون يعرف العدالة بأنها التناغم والتوازن بين أجزاء النفس الفردية وأجزاء الدولة السياسية، وأرسطو يعرفها بأنها الفضيلة الكاملة في التعامل مع الآخرين وإعطاء كل ذي حق حقه، وكلاهما يرى أن القانون يجب أن يخدم تحقيق العدالة في المجتمع، وليس فقط الحفاظ على النظام (ديوك، 2019، ص137).
3- **يعترف كلا الفيلسوفين بأهمية التربية والتعليم والتوجيه الأخلاقي في تطبيق القانون وإنفاذه:** فأفلاطون يشدد على ضرورة توجيه النفوس نحو الخير والعدالة من خلال التعليم الشامل والمتكامل، وأرسطو يؤكد على أن الفضيلة القانونية تتطلب تربية أخلاقية مناسبة وممارسة مستمرة (بيرنز، 2020، ص60).
4- **يتفق الفيلسوفان على أن القانون ليس غاية في نفسه، بل وسيلة لتحقيق الخير والسعادة (eudaimonia)للمواطنين:** فالقانون العادل هو الذي يساعد المواطنين على عيش حياة فاضلة وسعيدة، وليس فقط الذي يحافظ على النظام والأمن.
5- **يرى الفيلسوفان أن المشرع يجب أن يكون حكيماً وفيلسوفاً، يمتلك المعرفة والفضيلة اللازمة لتشريع القوانين العادلة:** فالمشرع ليس مجرد تقني، بل هو حكيم يستطيع إدراك الخير والعدالة.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف المنهجي والمفاهيمي

رغم أوجه التشابه المهمة، توجد اختلافات جوهرية وعميقة بين منهجي أفلاطون وأرسطو في فهم مصادر القانون وطبيعته ووظيفته، تعكس الاختلافات الفلسفية والمنهجية العميقة بين الفيلسوفين.

1- **يختلف الفيلسوفان بشكل جوهري في مفهومهما للطبيعة (physis) ودورها في القانون:** فأفلاطون يرى الطبيعة كمجال للمُثُل الأزلية والثابتة والمطلقة، التي يمكن للعقل الفلسفي إدراكها مباشرة، بينما أرسطو يفهم الطبيعة كمجال للتغير والنمو الطبيعي والديناميكي، حيث تعمل الأشياء "في معظم الحالات" وليس بشكل صارم، وهذا الاختلاف العميق ينعكس على مفهومهما للقانون الطبيعي: فأفلاطون يراه تعبيراً عن المُثُل الثابتة والمطلقة، وأرسطو يراه مبدأً عاماً قابلاً للتغير والنسبية والمرونة (ديوك، 2019، ص142).

2- **يختلف الفيلسوفان بشكل كبير في دور الفيلسوف في التشريع والحكم:** فأفلاطون يشترط بشكل صارم أن يكون الحكام فلاسفة حقيقيين، لأنهم وحدهم يمتلكون المعرفة الحقيقية بالمُثُل الأزلية التي تؤهلهم لتشريع القوانين العادلة؛ أما أرسطو فيكتفي بأن يكون المشرعون والحكام حكماء عمليين يمتلكون الخبرة والتجربة السياسية والفضيلة الأخلاقية، دون الحاجة إلى معرفة فلسفية عميقة بالمُثُل (بلاتساس، 2024، ص125).

3- **يختلف الفيلسوفان في مفهومهما للإنصاف ودوره في القانون:** فأفلاطون يرى الإنصاف في "القوانين" كمعارض للعدالة الصارمة أحياناً، أو كاستثناء ضروري، بينما أرسطو يراه كتصحيح وتكميل للعدالة القانونية، وليس معارضاً لها، وهذا الاختلاف يعكس فرقاً أعمق في المنهج: فأفلاطون يميل إلى المثالية المطلقة والصارمة، وأرسطو يميل إلى الواقعية العملية والمرنة (شاينر، 1994، ص595).

المطلب الثالث: تأثير الخلفية الفلسفية على النظرية القانونية

تؤثر الخلفية الفلسفية العامة لكل فيلسوف بشكل عميق وجوهري على نظريته القانونية، حيث لا يمكن فصل الفكر القانوني عن النظام الفلسفي المتكامل؛ فأفلاطون، بوصفه مؤسس نظرية المُثُل ومدرسة الأكاديمية، يربط القانون بالمعرفة الفلسفية بالمُثُل الأزلية والثابتة، وهذا يجعل نظريته القانونية امتداداً طبيعياً وعضوياً لنظريته في المعرفة (الإبستمولوجيا) والوجود (الأنطولوجيا)، فالقانون العادل هو الذي يعكس النظام العقلاني للكون والمُثُل الأزلية، والمشرع الحكيم هو الفيلسوف القادر على إدراك هذا النظام وتطبيقه (أفلاطون، الجمهورية، 473د).

أما أرسطو، بوصفه مؤسس المنهج التجريبي والتصنيفي ومدرسة الليسيوم، فيربط القانون بالطبيعة الإنسانية الفعلية والعرف الاجتماعي والتجربة التاريخية، وهذا يجعل نظريته القانونية أكثر واقعية وعملية ومرونة، وأقل مثالية وصرامة من نظرية أفلاطون، فالقانون عند أرسطو يجب أن يتناسب مع الطبيعة البشرية الفعلية، وليس مع طبيعة مثالية مفترضة، ويجب أن يراعي الظروف الاجتماعية والتاريخية المحددة (أرسطو، السياسة، 3.1.1274ب32-41).

المبحث الرابع: تقييم نقدي لمصادر الفكر القانوني

المطلب الأول: الإسهامات الأساسية في تاريخ الفكر القانوني

قدم أفلاطون وأرسطو إسهامات أساسية وجوهرية في تاريخ الفكر القانوني والسياسي الغربي، والتي أثرت بشكل عميق في تطور النظريات القانونية عبر العصور، من الرومان إلى العصور الوسطى إلى العصر الحديث.

1- **من أهم إسهامات أفلاطون الأساسية:** أولاً، تأسيس فكرة القانون كعقل مكتوب ومنظم، حيث ربط القانون بالمعرفة الفلسفية والعقلانية والمنهجية، ثانياً، تطوير مفهوم العدالة كفضيلة اجتماعية وسياسية ونفسية متكاملة، وليس فقط كقاعدة قانونية جافة، ثالثاً، التأكيد على أهمية التربية والتعليم والتوجيه الأخلاقي في تطبيق القانون وإنفاذه، وليس فقط العقوبات والجزاءات، رابعاً، تطوير نظرية المُثُل التي أثرت في نظريات القانون الطبيعي اللاحقة (أفلاطون، القوانين، 1.644د).

2- **من أهم إسهامات أرسطو الأساسية** :أولاً، تطوير نظرية القانون الطبيعي التي أثرت على الفكر القانوني الغربي لقرون طويلة، خاصة من خلال الرواقيين وتوما الأكويني، ثانياً، تطوير مفهوم الإنصاف (epieikeia)كأداة منهجية لتصحيح الجمود القانوني وتحقيق العدالة في الحالات الخاصة، ثالثاً، الربط المنهجي بين القانون والدستور والنظام السياسي، مما أسس لفكرة سيادة القانون في إطار دستوري منظم، رابعاً، التمييز بين العدالة الطبيعية والعدالة الوضعية، مما أثر في النظريات اللاحقة للقانون (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1137ب12-13).

المطلب الثاني: الحدود والإشكاليات المنهجية

رغم الإسهامات الكبيرة والعميقة، تواجه نظريات أفلاطون وأرسطو في مصادر القانون عدة حدود وإشكاليات منهجية وفلسفية وعملية، يجب الاعتراف بها لتقييم متوازن.

1- **من أهم حدود نظرية أفلاطون الأساسية:** أولاً، مثاليته المفرطة والصارمة التي تجعل تطبيق نظريته صعباً جداً في الواقع العملي، حيث تتطلب حكاماً فلاسفة مثاليين نادري الوجود، ثانياً، اعتماده المفرط على الفيلسوف-الملك، مما يفتح الباب للاستبداد الفلسفي والديكتاتورية المستنيرة، ثالثاً، غموض مفهوم المُثُل وصعوبة التحقق التجريبي منه، مما يجعله عرضة للنقد التجريبي، رابعاً، نقده المفرط للديمقراطية، مما قد يؤدي إلى أنظمة غير ديمقراطية (أفلاطون، الجمهورية، 473د).

2- **من أهم حدود نظرية أرسطو الأساسية** :أولاً، النسبية المفرطة في مفهومه للعدالة الطبيعية، مما قد يُضعف الأساس المعياري والمطلق للقانون، ثانياً، تعقيد نظرية الإنصاف وصعوبة تطبيقها بشكل منهجي ومنظم، حيث تتطلب حكمة عملية نادرة، ثالثاً، اعتماده على العرف الاجتماعي الذي قد يكون غير عادل أو تمييزي في بعض المجتمعات، رابعاً، تبريره للعبودية والطبقات الاجتماعية، مما يتناقض مع مبادئ المساواة الحديثة (أرسطو، الأخلاق النيقوماخية، 1134ب).

المطلب الثالث: الدروس المستفادة للفكر القانوني المعاصر

رغم الحدود والإشكاليات المذكورة، تقدم نظريات أفلاطون وأرسطو دروساً قيمة وعميقة للفكر القانوني المعاصر، يمكن الاستفادة منها في تطوير النظريات القانونية الحديثة.

1- **أولاً، أهمية الربط العضوي بين القانون والأخلاق،** حيث يؤكد الفيلسوفان على أن القانون لا ينفصل عن العدالة والفضيلة والقيم الأخلاقية، وهذا الدرس مهم في ظل الأزمات الأخلاقية المعاصرة، مثل أزمات الفساد، والظلم، وانتهاك حقوق الإنسان.
2- **ثانياً، ضرورة التوازن الدقيق بين الثبات والمرونة في القانون،** حيث يحتاج القانون إلى استقرار وصرامة لضمان الأمن والعدالة، مع قدر من المرونة للتكيف مع الظروف المتغيرة والحالات الخاصة، ونظرية الإنصاف عند أرسطو تقدم نموذجاً لهذا التوازن.
3- **ثالثاً، أهمية التعليم والتربية القانونية والأخلاقية في تطبيق القانون بشكل فعال وعادل،** حيث لا يكفي سن القوانين وإنفاذها، بل يجب توجيه النفوس نحو الخير والعدالة، وهذا الدرس مهم في إصلاح الأنظمة القانونية والتعليمية.

الخاتمة

إن البحث في مصادر الفكر القانوني عند أفلاطون وأرسطو ليس مجرد عودة إلى مرحلة بعيدة من تاريخ الفلسفة، وإنما هو عودة إلى سؤال ما يزال حاضرًا في الفكر القانوني إلى اليوم: من أين يستمد القانون مشروعيته، وما الذي يجعله عادلًا وجديرًا بالطاعة؟ فقد تجاوز الفيلسوفان النظر إلى القانون باعتباره مجرد أداة لتنظيم المجتمع أو وسيلة لفرض إرادة السلطة، وربطاه بالعقل والعدالة والفضيلة والغاية التي ينبغي أن تحققها الحياة الإنسانية.

وقد تبين من خلال البحث أن أفلاطون أقام تصوره القانوني على العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل، مع حضور القانون الإلهي والطبيعة الإنسانية بوصفها مصادر معيارية توجه التشريع نحو الخير والعدالة؛ فالقانون عنده لا يكتسب قيمته الحقيقية من مجرد صدوره عن السلطة، وإنما من اقترابه من النظام العقلي والأخلاقي الذي ينبغي أن تنتظم وفقه حياة الفرد والمدينة، ولذلك ارتبطت رؤيته القانونية بمشروعه الفلسفي العام الذي يجعل المعرفة بالحقيقة والخير أساسًا للحكم والتشريع.

أما أرسطو فقد اتجه إلى تصور أكثر اتصالًا بالواقع الإنساني والاجتماعي، فجمع بين العدالة الطبيعية والقانون الوضعي والعرف الاجتماعي، وأعطى العقل العملي والإنصاف مكانة أساسية في معالجة الوقائع القانونية، وقد أدرك أن القاعدة العامة، مهما بلغت من الدقة، لا تستطيع أن تستوعب جميع الحالات الخاصة، ولذلك جاء الإنصاف ليصحح التطبيق الجامد للقانون ويقربه من مقتضيات العدالة في الواقع.

وكشفت المقارنة بين الفيلسوفين أن الاختلاف بينهما لم يكن مجرد اختلاف في النتائج، وإنما كان انعكاسًا لاختلاف أعمق في طبيعة المعرفة والواقع؛ فأفلاطون يميل إلى البحث عن الحقيقة الثابتة التي ينبغي أن يهتدي إليها القانون، بينما ينطلق أرسطو من دراسة الإنسان والمجتمع والظروف الواقعية للوصول إلى القاعدة الأكثر ملاءمة، ومع ذلك، فقد التقى كلاهما في التأكيد على أن القانون لا ينبغي أن ينفصل عن العدالة والعقل والفضيلة، وأن التربية الأخلاقية عنصر أساسي في بناء المواطن الصالح وفي ضمان فاعلية القانون.

ومن هنا تظهر القيمة المعاصرة لفكرهما؛ فالقانون يحتاج إلى ثبات المبدأ ومرونة التطبيق، وإلى معيار أخلاقي يحميه من التحول إلى مجرد أداة للقوة، كما يحتاج في الوقت نفسه إلى عقل عملي يدرك اختلاف الظروف والحالات؛ فإذا كان أفلاطون قد ذكّر الفكر القانوني بضرورة أن تكون للعدالة غاية أعلى من مجرد النظام، فإن أرسطو ذكّره بأن هذه العدالة لا يمكن أن تتحقق إلا من خلال فهم الواقع الإنساني وتنوعه.

وعليه، فإن أهمية أفلاطون وأرسطو لا تكمن في أن نظرياتهما تقدم نموذجًا قانونيًا مكتملًا يصلح لكل زمان ومكان، وإنما في أنهما جعلا القانون موضوعًا للعقل والنقد والتأمل، وربطاه بالسؤال الأعمق عن الإنسان والعدالة والخير، فالقانون لا يكون جديرًا بالطاعة لمجرد أنه قانون، وإنما تظل مشروعيته مرتبطة بالسؤال عن الغاية التي وضع من أجلها، والعدالة التي يسعى إلى تحقيقها، والإنسان الذي ينبغي أن يحميه وينظم حياته.

وفي النهاية، يمكن القول إن أفلاطون وأرسطو أسهما في تأسيس واحدة من أهم القضايا التي لا تزال تشغل الفكر القانوني: كيف يمكن التوفيق بين سلطة القانون ومقتضيات العدالة؟ وهو سؤال يجعل دراسة مصادر فكرهما القانوني ليست مجرد دراسة لتراث فلسفي قديم، بل مدخلًا لفهم جانب أساسي من طبيعة القانون ذاته، بوصفه محاولة إنسانية دائمة للانتقال من القوة إلى الشرعية، ومن الفوضى إلى النظام، ومن مجرد وجود القاعدة إلى البحث عن عدالتها.

أهم النتائج:

1- استند أفلاطون في فكره القانوني إلى ثلاثة مصادر رئيسية ومتكاملة :العقل الفلسفي والمعرفة بالمُثُل الأزلية كمصدر أساسي وأصيل، والقانون الإلهي كمصدر شرعي علوي، والطبيعة الإنسانية الثابتة كمصدر معياري.

2- جمع أرسطو في فكره القانوني بين مصادر متعددة ومتنوعة :العدالة الطبيعية كمبدأ عام وثابت نسبياً، والقانون الوضعي والعرف الاجتماعي كمصدر تطبيقي، والعقل العملي والإنصاف (epieikeia) كمصدر تصحيحي وتكميلي.

3- اتفق الفيلسوفان على ضرورة ارتباط القانون العضوي بالعقل والعدالة والفضيلة، لكنهما اختلفا في تحديد الأساس المعرفي لهذا الارتباط: فأفلاطون استند إلى المعرفة النظرية بالمُثُل، وأرسطو استند إلى الخبرة العملية والملاحظة.

4- أثرت الخلفية الفلسفية العامة لكل فيلسوف بشكل عميق وجوهري على نظريته القانونية :فأفلاطون، صاحب نظرية المُثُل، طور نظرية قانونية مثالية وصرامة، بينما أرسطو، صاحب المنهج التجريبي، طور نظرية قانونية واقعية ومرنة.

5- تقدم نظريات أفلاطون وأرسطو دروساً قيمة وعميقة للفكر القانوني المعاصر، خاصة في مجالات الربط بين القانون والأخلاق، والتوازن بين الثبات والمرونة، وأهمية التعليم والتربية القانونية، ودور الإنصاف في القضاء.

أهم التوصيات:

1- ضرورة إجراء دراسات تحليلية مقارنة أعمق وأشمل للنصوص الأصلية لأفلاطون وأرسطو في مجال الفكر القانوني، مع التركيز على الجوانب اللغوية والمفاهيمية الدقيقة، والاستعانة بالنسخ اليونانية الأصلية والترجمات الموثوقة.

2- أهمية تطوير دراسات عربية متخصصة ومحكمة في تاريخ الفلسفة القانونية اليونانية، تسد الفراغ النسبي في المكتبة العربية في هذا المجال، وتقدم قراءات معاصرة للنصوص الكلاسيكية.

3- ضرورة الاستفادة من الدروس المستفادة من نظريات أفلاطون وأرسطو في تطوير النظريات القانونية المعاصرة، خاصة في مجالات القانون الطبيعي، والإنصاف القضائي، والتربية القانونية، والعدالة الاجتماعية.

4- تشجيع الدراسات البينية والمتعددة التخصصات التي تجمع بين الفلسفة القانونية والعلوم السياسية والاجتماعية والأخلاقية، على غرار المنهج الذي اتبعه أفلاطون وأرسطو في تكامل المعرفة.

5- إجراء دراسات مقارنة بين الفكر القانوني اليوناني والفكر القانوني في الحضارات الأخرى، خاصة الحضارة الإسلامية، لاستكشاف أوجه التشابه والاختلاف في مصادر الفكر القانوني، وإمكانية الحوار بين التراثين.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر الأولية:

1- أفلاطون، (د. ت): الجمهورية، (ترجمة فؤاد زكريا)، دار الوفاء.

2- أفلاطون، (1986): القوانين، (ترجمة محمد حسن ظاظا)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

3- أفلاطون، (د. ت): السياسي، (ترجمة محمد حسن ظاظا)، دار المعارف.

4- أرسطو، (2008): الأخلاق النيقوماخية، (ترجمة أحمد لطفي السيد)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

5- أرسطو، (1957): السياسة، (ترجمة الأب أوغسطين بربارة)، اللجنة الدولية.

6- أرسطو، (د. ت): الخطابة، (ترجمة عبد الرحمن بدوي)، دار التنوير.

المصادر الثانوية العربية:

1- إبراهيم، محمد محمود، (2023): في مفهوم العدل وتساؤلاته من منظور أرسطو، معهد المعارف الحكمية للدراسات الدينية والفلسفية.

2- إمام، إمام عبد الفتاح، (1980): مدخل إلى فلسفة أرسطو السياسية، دار التنوير.

3- بدوي، عبد الرحمن، (1975): تاريخ الفلسفة اليونانية.، وكالة المطبوعات.

4- بليلط، عائشة، (2019): مقارنة بين كتاب الجمهورية وكتاب القوانين لأفلاطون، موقع الألوكة.

5- خباز، حنا، (1985): أفلاطون: حياته وفلسفته، دار الطليعة.

6- ظاظا، محمد حسن، (1960): تاريخ الفلسفة اليونانية، دار المعارف.

7- ويكيبيديا، (2011): حق طبيعي.

المصادر الثانوية الأجنبية المترجمة:

1- بلاتساس، أ. إ، (2024): استخدام منهج القانون المقارن في النصوص الكلاسيكية عند أرسطو وأفلاطون، مجلة القانون المقارن، 30، ص113–139.

2- بيرنز، ت، (2020): أرسطو والقانون الطبيعي، مجلة مراجعة السياسة، 82(1)، ص53–78.

3- دا كونها، س. ب، (2026): النوموس والديكي في قوانين أفلاطون، مجلة أرخاي، 36.

4- ديوك، غ، (2019): العدالة الطبيعية والقانون الطبيعي، في: أرسطو والقانون: سياسة النوموس (ص129–148)، كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج.

5- شانكي، (2008): إحياء مذهب أرسطو في الإنصاف، القانون والثقافة والعلوم الإنسانية، 4(3)، ص343–365.
6- شانكي، د، (2008): إحياء مذهب أرسطو في الإنصاف، القانون والثقافة والعلوم الإنسانية، 4(3)، ص343–365.
7- شاينر، ر. أ، (1994): نظرية أرسطو في الإنصاف، مجلة لويولا في لوس أنجلوس للقانون، 27، ص579–606.
8- لاوتنر، ب، (2023): أرسطو والعدالة الطبيعية، مجلة بازماني للقانون، 8(1)، ص57–65.